

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب الزكاة

الدرس التاسع و العشرون: من كتاب الزكاة من منتقى ابن الجارود رحمه الله

- 363 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ شَرِيكٌ أَبُو نَعِيمٍ قَالَ شَرِيكٌ أَبُو سُفْيَانٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ رَيْحَانَ بْنِ يَزِيدَ الْعَامِرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « لَا تَحْلُ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ وَلَا لِذِي هَرَةٍ سُوقًا »

- 364 حدثنا الحسن بن عرفة، قال: ثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي حصين، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي هريرة، رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الصدقة لا تحل لغني ولا لذي مرة سوى»